لا حاجة إليه فجوابه انه بالمسند يتبين صحة الإسناد الذي فيه الإرسال حتى يحكم بأنه صحيح وإنما ينكر هذا من لا مذاق له في هذا الشأن .

وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل وأنه ضعيف هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير الحفاظ .

وفي صدر صحيح مسلم المرسل ليس بحجة .

وحكاه ابن عبد البر عن جماعة أهل الحديث واحتج به مالك وأبو حنيفة وأصحابهما في طائفة .

ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول ا - ولم يسمعوه منه لأن ذلك في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة لأن الصحابة كلهم عدول انتهى .

أهمل المصنف قولا ثالثا هو المشهور حكاه الحافظ رشيد الدين ابن العطار